محبوبا ثابتا فيه اي في الواقع فلا اجتماع وكذا اي وكثيرا ما يجد الانسان
من نفسه ايضا انه لا يريد وجود ما اي امر يحبه وهو اي عدم ارادة
وجوده وان كان لضرر اي لاجل ضرر يلزم وجوده لا تخرجه عن عدم
ارادة وجوده لان لكل الضرر عن كونه محبوبا في نفسه لغرض اي لاجل غرض
انه ما زال المحبوبا لكونه محبوبا هو الثابت في الواقع بسبب فرضه كذلك فلا
يكون غير ما في الواقع اعني كونه مكروها ثابتا في الواقع فانما يستلزم الارادة
الاذن والاطلاق في وجود ما يكرهه المريد والاطلاق عطف تفسيري
للاذن اذ المراد بالاذن معنى الاطلاق وهو عدم المنع من تعلق الاختيار
بوجود ذلك المكروه وانما اطلق سبحانه وجود ما يكرهه في ملكه تعالى هو
اي والحال انه الملك القهار وحده لا شريك له ليتم وجه التكليف بلازميه
اي بلازمي التكليف وهما الثواب بالفعل اي بسبب الفعل المطلوب والعقاب
للترك اي لاجل الكف عن الاتيان بالمطلوب ولو كان في مفهوم صفة الارادة
طلب كانت هي صفة الكلام لكن الارادة صفة مغايرة للكلام والقدرة
والعلم شاملة لما ذكرنا من تخصيص وجود المقدور دون غير تخصيص
وقت وجوده دون ما قبله وما بعده من الاوقات وقول من قال الارادة
والمشيئة صفة تنافي العجز والسهو وتقتضي الوجود قد يتوهم انه اي
القول المذكور بسبب ذكر الاقتضا فيه بقوله وتقتضي الوجود كذلك اي كما
مر من ان في مفهوم الارادة طلبا لان الاقتضا الطلب واصله طلب القضا
الدين ثم استعمل لمطلق الطلب فيلزم كون صفة الارادة هي صفة الكلام
وليس كذلك اي ليس كما يتوهم فان الاقتضا في تعريفه اي تعريف من عرف
الارادة بانها صفة تنافي العجز الى اخره منسوب الى الصفة وليس ذلك

م كذا م

الاقتضا المنسوب الى الصفة كلاما انما هو بمعنى الاستلزام بمثال المقتضي
هذا المعنى اي يستلزمه لعليته اي لكون ذلك المعنى علة واللازم معلولا او لا
لعليته كالتلازم بين الشرط والمشروط في جانب العدم بحيث يلزم من عدم
الشرط عدم المشروط حيث يقال عدم الشرط يقتضي عدم المشروط بخلاف
ما اذا نسب الاقتضا اليه تعالى فانه بمعنى طلبه تعالى الفعل او الكف فيكون
كلاما واذا جعل الاقتضا جزء مفهوم صفة الارادة كان منسوبا اليه تعالى
فتكون ارادته هي كلامه تعالى وقد علمت ان الارادة صفة مغايرة للكلام كما
مر آنفا بخلاف ما اذا جعل الوجود مقتضاها اي مقتضى الارادة بمعنى انها
تستلزمه فاذا تعلقت الارادة بوجود شي لزم ان يوجد بان تتعلق
القدرة بوجوده وفق تعلق الارادة ثم المراد من هذا الاقتضا ما بيناه فيما مر
في كلمة ما شا الله كان من انها اي المشيئة وهي مرادفة للارادة تستلزم
الوجود اي وجود ما تعلقت به اذ كانت تؤثر تخصيصه اي تخصيص
ذلك الموجود بوقته الذي وقع فيه دون ما قبله وما بعده من الاوقات
وههنا تنبيه على امر مهم تضمنه قوله ومما ذكرنا اي في الاصل الثاني من ان
محل قدرة العبد هو عزمه المصمم عقب خلق الداعية والميل والاختيار
يبطل احتجاج كثير من الفساق بالقضا والقدر لفسقهم متعلق بقوله
احتجاج اي يظهر بطلان احتجاجهم على ما صدر منهم من الفسق حيث
يقولون انه بقضا الله وقدره لم يكن بقدرتنا اذ ليس القضا والقدر مما
يسلب قدرة العزم اي قدرتهم عليه عند خلق الاختيار لهم فيكون بسبب
سلب قدرة العزم مجبرا ليصح الاحتجاج من الفاسق به على ما اوقع
نفسه فيه من الفسق بل هو الجاني بايجاده ذلك العزم المصمم عند خلق

انما اطلق سبحانه وجود ما يكرهه في ملكه

قول من قال الارادة والمشيئة

المراد من هذا الاقتضا

نا يبطل الاحتجاج بالقضا والقدر

Copyright © King Saud University